الأمم المتحدة

A/AC.291/L.9/Add.3

الجمعية العامة

Distr.: Limited
16 January 2023
Arabic
Original: English

اللجنة المخصصة لوضع اتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية

الدورة الرابعة

فيينا، 9-20 كانون الثاني/يناير 2023

مشروع التقرير

المقرر: آرسي دوينوغرا فردوسي (إندونيسيا)

إضافة

سادسا- الأحكام المتعلقة بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون

1- نظرت اللجنة المخصصة، في جلساتها الخامسة والسادسة و[X] إلى [X]، المعقودة من 11 إلى [X] كانون الثاني/يناير 2023، في البند 6 من جدول الأعمال المعنون "الأحكام المتعلقة بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون".

2- وكان معروضا على اللجنة المخصصة، من أجل النظر في البند 6، مذكرة من الرئيسة تتضمن "وثيقة التفاوض الموحدة بشأن الأحكام العامة والأحكام المتعلقة بالتجريم وبالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون لاتفاقية دولية شاملة بشأن مكافحة استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات للأغراض الإجرامية" (A/AC.291/16).

3- وأدلى ببيانات ممثلو الدول الأعضاء التالية: فرنسا، الهند، تشيكيا، سنغافورة، أوروغواي، المكسيك، جامايكا (باسم الجماعة الكاريبية)، جمهورية تنزانيا المتحدة، غواتيمالا، البرتغال، النرويج، إندونيسيا، الجزائر، ألمانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، باكستان، كوبا، اليابان، بنما، هولندا، سويسرا، أستراليا، كندا، السنغال، السويد، جمهورية كوريا، فييت نام، ناميبيا، تايلند، إسبانيا، كوستاريكا، جنوب أفريقيا، جورجيا، كينيا، كوت ديفوار، كولومبيا، الاتحاد الروسي، البرازيل، مصر، ليختنشتاين، لكسمبرغ، شيلي، بيرو، إسرائيل، النمسا، إكوادور، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية، نيكاراغوا، الأرجنتين، موزامبيق، سلوفينيا، لبنان، ملاوي، أوغندا، الجمهورية الدومينيكية، نيجيريا، جمهورية فنزويلا البوليفارية، غانا، جمهورية إيران الإسلامية، بولندا، ماليزيا، بوركينا فاسو، أذربيجان، الفلبين، غيانا (باسم الجماعة الكاريبية)، الصين، هندوراس، لاتفيا، اليمن، فانواتو، النيجر، كابو فيردي، أنغولا، باراغواي، العراق.

4- وأدلى ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، ببيان نيابة عن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه.

الرجاء إعادة استعمال الورق

5- وأدلى ببيان أيضا ممثلو المنظمات الحكومية الدولية وكيانات الأمم المتحدة التالية: مجلس أوروبا، مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول).

6- وأدلى ببيانات أخرى ممثلو المؤسسات الأكاديمية ومنظمات المجتمع المدني وكيانات القطاع الخاص التالية: شبكة الدفاع عن الحقوق الإلكترونية، مؤسسة الحدود الإلكترونية، مؤسسة إتيكاس، منظمة الوصول الآن، مؤسسة تطوير بحوث الابتكار في مجال الأعمال، مؤسسة الشركاء العالميين المحدودة من أجل البيئة الرقمية، تحالف المنظمات غير الحكومية المعنية بمنع الجريمة والعدالة الجنائية، غرفة التجارة الدولية، شركة مايكروسوفت، غرفة التجارة الدولية – فرع المملكة المتحدة، جامعة راشتريا راكشا، المبادرة العالمية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، جمعية الشفافية الليبية، معهد السلام السيبراني، المنظمة الدولية لحماية الخصوصية، منظمة أوتاد لمكافحة الفساد، جامعة القانون الوطنية في دلهي.

7- وحسبما اقترحته الرئيسة ووافقت عليه اللجنة المخصصة، نظرت اللجنة المخصصة في البند 6 من جدول الأعمال في جولتين.

8- وفي الجلستين الخامسة والسادسة المعقودتين في 11 كانون الثاني/يناير 2023، فتحت الرئيسة المجال أمام جولة أولى من المناقشات لتشارك تعليقات وآراء موضوعية موجزة بشأن الفصل المتعلق بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون من وثيقة التفاوض الموحدة (A/AC.291/16، المرفق) لكي تحدَّد بوضوح الأحكام التي تحظى بتأييد واسع والتي ستناقش بمزيد من التفصيل في الجلسة العامة خلال الجولة الثانية، وتستبان الأحكام التي يحتمل أن تتباين بشأنها الآراء والتي قد تحتاج إلى عملية تفاوض غير رسمية تيسَّر بصورة مشتركة. وأُجريت بعد ذلك المفاوضات غير الرسمية الميسرة بصورة مشتركة بشأن الأحكام المتعلقة بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون وركزت على المواد 40 و47 و48 و49 من وثيقة التفاوض الموحدة. وكان الميسران المشاركان للمفاوضات أندريا مارتن-سوابي (جامايكا) وسيد نور الدين بن سيد هاشم (سنغافورة). وكُلف الميسران المشاركان بتقديم تقرير شفوي إلى الجلسة العامة عن نتائج المفاوضات غير الرسمية.

9- وخلال الجولة الثانية من المناقشات بشأن الفصل المتعلق بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون، التي عقدت في الجلسات الرابعة عشرة إلى السادسة عشرة يومي 17 و18 كانون الثاني/يناير 2023، وفي الجلسات [x] إلى [x] يومي [x] و20 كانون الثاني/يناير 2023، قدم ممثلو الدول الأعضاء وممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا، والمراقبون عن الدول غير الأعضاء تعديلاتهم واقتراحاتهم الموضوعية بشأن المادتين 41 و42 من المجموعة 1، والمواد 43 إلى 46 من المجموعة 2، وجميع المواد في المجموعة 3 من الفصل المتعلق بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون. وخلال الجولة الثانية أيضا، عرضت الرئيسة على الجلسة العامة في كل يوم تال النصوصَ المنقحة للأحكام التي تجسد التعليقات التي قُدمت في اليوم السابق. وتواصلت في الجولة الثانية المفاوضات غير الرسمية الميسرة بصورة مشتركة والمتصلة بالفصل المتعلق بالتدابير الإجرائية وإنفاذ القانون. وفي الجلسة [x] في [x] كانون الثاني/يناير 2023، أبلغ الميسران المشاركان، بحسب تكليفهما، اللجنة المخصصة بالتقدم المحرز. وستراعي الرئيسة الآراء المعرب عنها عندما يُعد، بدعم من الأمانة، مشروع نص الاتفاقية على النحو المتوخى في خريطة الطريق وأسلوب العمل للجنة المخصصة المعتمدين في دورتها الأولى (A/AC.291/7، المرفق الثاني).